# الوصم الاجتماعي وعلاقته بالعود الاجرامي عند المرأة في المجتمع الجزائري

# Social stigma and its relation to the criminal return of women in Algerian society

أ– زاوي فاطمة الزهراء باحثة دكتوراه جامعة شلف

د. سعداوي زهرة جامعة شلف

**ملخص :**

تعد مشكلة العود الاجرامي عند المرأة في المجتمع الجزائري احدي المشكلات الهامة لما تمثله من خطورة اجرامية في المجتمع، اذ يعد تكرار السلوك الاجرامي عند المرأة احدي المؤشرات الهامة علي نجاح المؤسسات العقابية في تأهيل المجرمة من جميع النواحي النفسية،والاجتماعية لبدأ حياة جديدة بعيدة عن الأجرام .

**الكلمات المفتاحية :**المرأة، العود الاجرامي، الوصم الاجتماعي .

**Abstract:**

The criminal problem of women's return in Algerian society is one of the important problems of criminal danger in society. Repeating the criminal behavior of women is one of the important indicators of the success of penal institutions in rehabilitating the criminal from all psychological and social aspects to start a new life away from the bodies.

**key words:**

Womencriminal return, social stigmatization.

**مقدمة :**

من بين المشكلات الهامة التي أصبحت تمثل خطورة اجرامية هي ظاهرة العود الاجرامي نتيجة لما يشكل خطورة اجتماعية للأسرة ولأفراد المجتمع كنتيجة لتأصل الاجرام لشخص المجرم، وتجدر الاشارة بنا أن العود الاجرامي عند المرأة يعتبر بمثابة تهديد للبناء الاجتماعي للمجتمع الجزائري، اذ تنحصر عوامل العود الاجرامي عند المرأة بمثابة العوامل المتفاعلة ونذكر منها البيولوجية، النفسية، الاجتماعية، وتجدر الاشارة بنا أن ازدياد الجريمة عند المرأة والعود اليها قد يرجع الي فشل العقوبة التي تتلقاها داخل المؤسسة العقابية التي لا تهتم بتأهيل المجرمة الي المحيط الخارجي بعد خروجها من السجن أذ تختلف النظرة المجتمعية للمرأة وللرجل دخولهما السجن أذ

يعد دخول المرأة السجن بمثابة الطابوهات المعقدة للنظام الاجتماعي،اذ يعتبر دخولها وخروجها من السجن العديد من المرات بمثابة وصم اجتماعي للأسرة وللمجتمع هذا ما قد يدفع بها الي الاجرام .

**أولا : التأصيل المفاهيمي والنظري للبحث**

لقد تعدد التعريفات والتأويلات فيما يخص تعريفات حول العود الاجرامي في مختلف التخصصات :

**مفهوم العودلغة :**

"العود بفتح العين وسكون الواو من عاد يعود عودة وعودا بمعني رجع، فنقول عاد فلان الي الشئبعد البدء فيه ويكفي الرجوع شيئ مرة واحدة يسمي الفعل عودا ويسمي فاعله عائدا "[1]. :

ويمكن تحديد أربعة تعريفات للعود يختلف كل منهما باختلاف وجهات النظر الي هذا الموضوع

**العود من وجهة علم الاجرام :**

**ان**العود في مفهوم هذا العلم يتضمن صورتين رئيستين هما :"

1-صورة الشخص الذي سبق الحكم عليه قضائيا بجريمة ثم صدرت منه بعض الأفعال المتعلقة بنشاطه الاجرامي نظرا لحالته الخطرة

2-صورة الشخص الذي سبق اليه الحكم عليه قضائيا بجريمة ثم ارتكب جريمة جديدة سواء ثبتت عليه أولم تثبت "[2]

**.العود من وجهة علم العقاب :**

"لا يعتبر الجاني المحكوم عليه في جريمة جديدة عائدا في مفهوم العلم مالم يكن قد نفذت عليه فعلا العقوبة الصادرة ضده بسبب الجريمة السابقة."[3]

**العود من وجهة القانون:**

"يعتبر اشتراط وجود حكم سابق علي الجريمة الجديدة هو المحور الأساسي لتوافر حالة العود في القوانين، فالعود في القانون هو حالة الشخص الذي يرتكب جريمة أو أكثر بعد الحكم عليه نهائيا من أجل جريمة سابقة "[4]

**العود من وجهة علم اجتماع:**

العائد في مفهوم هذا العلم هو من تكرر خروجه علي القواعد الاجتماعية التي يقوم عليها المجتمع "[5]

"ولذا يشير العود الاجرامي بمفهومه العام بأنه الحالة الخاصة بالجاني الذي سبق الحكم عليه في جريمة، ثم ارتكب بعد ذلك جريمة اخري يعاقب عليها القانون، فالعائد للجريمة هو من تكرر خروجه علي القواعد والأعراف الاجتماعية التي يقوم عليها المجتمع"[6]

**ثانيا /شروط العود :**

**أ/الحكم السابق :**

"يعتبر صدور حكم قضائي ضد الجاني وتطبيق العقوبة عليه بمثابة انذارا له بسوء عمله فان ارتدع وكف عن ارتكاب الجرائم والمخالفات التي توجب العقوبة فهذا يدل علي أن العقوبة قد أوجدت الهدف المرجو منها بالإضافة الي أن الجاني قد أثرت فيه وبعثت لديه السلوك الطيب والصفات السوية التي يجب أن يتمتع بها الأنسان العادي وفي حالة عدم حصول الهدف من العقوبة ومعاودة الجاني لارتكاب الجريمة والاصرار عليها فهذا يدل علي قصور في العقوبة بعدم تحقيق الهدف منها أو دليل علي تأصل السلوك الاجرامي لدي العائد للجريمة مما يتوجب العقوبة "[7].

**ب/أن يكون الحكم صادرا بعقوبة جنائية :**

"وهذا لاشك فيه،أنه من الضروري اشتمال الحكم السابق علي عقوبة جنائية علي الجاني حتي تبلغه الحجة بإنذاره لهذه العقوبة، وأنه في حالة معاودة الاجرام فهذا بعني أن العقاب سوف يزداد عليه لعودته للجريمة"[8]

**ج/أن يكون الحكم الصادر حكما باتا :**

"**ومن** شروط قيام حالة العود أن يكون الحكم السابق الصادر ضد المتهم حكما باتا لايقبل الطعن فيه بأي طريق عن طريق الطعن سواء كان هذا الحكم استوفي طرف الطعن أو انقصي الميعاد الذي يحوز الاستئناف حالته دون طعن "[9]

**د/أن يكون الحكم صادرا من محكمة وطنية:**

"ترتبط الأحكام القضائية بفكرة سيادة الدولة علي اقليمها ومواطنيها حيث تنص القوانين الجنائية غالبا علي أن القاضي الجنائي لايطبق ألا القانون الوطني ويترتب علي هذه الفكرة، عدم الاعتراف بالأحكام الاجنبية والاثار المترتبة عليها ولا يعتبرها القاضي الوطني في الأحكام التي يصدرها ومن ذلك عدم الأخذ بثأر الحكم السابق في العود، فيما يصدره القاضي الوطني من أحكام ."[10]

**ثالثا:أنواع العود الاجرامي :**

**1)العود الخاص :**

"يكون فيه اذا اشترط أن تكون الجريمة الثانية التي يرتكبها الجاني مشابهة أو مماثلة للجريمة التي صدر عليه فيها الحكم البات بالادانة من يحكم عليه من أجل سرقة ثم يرتكب بعد الحكم البات سرقة أو نصب أو خيانة أمانة أو كمن يحكم عليه من أجل جريمة قذف ثم يرتكب بعد الحكم البات جريمة سب أو اهانة، لكن هذا العود قد يكون عاما أو مطلقا وهو العود الذي لا يشترط فيه، تماثلا أو تشابها بين الجريمة التي صدر الحكم بالإدانة فيها وبين الجريمة الأخرى التي تقع من المتهم العائد،كمن يحكم عليه في جناية شروع في قتل أو ضرب افضي الي موت ثم يعود فيرتكب سرقة ويتقرر هذا العود عادة كلما كانت العقوبة الاولي المحكوم بها جسيمة ."[11]

"وتجدر الاشارة بنا أنه قد يكون العود مؤقتا اذا اشترط لقيامه أن تقع الجريمة الثانية من خلال مدة زمنية محددة من تاريخ صيرورة الحكم الصادر بالإدانة باتا فاذا كانت هذه المدة خمس سنين فان هذا العود لا يقوم اذا وقت الجريمة الثانية بعد فواتها."[12]

**2)العود البسيط:**

للعود البسيط حالات ثلاث حددها المشرع علي سبيل الحصر ويكفي توافر شروط احداهما لقيام حالات العود البسيط وترتيب اثاره من حيث تشديد العقوبة :

أ/"**الحالة الاولي : العود العام (المؤبد):** يتطلب القانون لقيام هذه الحالة بجانب الاركان العامة توافر شروط خاصة في ركن العود .

أ/ان يكون الحكم السابق صادر بعقوبة من العقوبات المقررة للجنايات وهي الاعدام اذا كان قد سقط بالتقادم أو عفي عنه، والاشغال الشاقة بنوعيها، والسجن فلا يدخل في هذه الحالة الحكم الصادر بالحبس ولو كان قد صدر من أجل جناية توافر لها عذر قانوني أو ظروف مخففة، فالعبرة في أحكام العود هي بالعقوبة المحكوم بها، وهل هي عقوبة جناية أو جنحة بعض النظر عن وصف الجريمة التي حصل من أجلها توقيع العقاب "[13].

ويتطلب القانون لقيام هذه الحالة بالإضافة الي الاركان العامة شروطا خاصة في ركني العود:

"ب/**بالنسبة للحكم السابق** يجب أن يكون صادرا بعقوبة الحبس لمدة سنة أو أكثر، وتعتبر مراقبة البوليس اذا كانت عقوبة أصلية مماثلة للحبس، ويستوي أن يكون الحكم صادرا بالحبس من أجل جنحة أو من أجل جناية أقترن بها عذر قانوني أو ظرف مخفف.

**ج/أما بالنسبة للجريمة الجديدة** : فيجب أولا أن تكون جنحة، فاذا كانت جناية فلا يكون لتشديد مبرر لأن عقوبة الجناية بذاتها شديدة، ولا يشترط أن تكون الجنحة قد ارتكبت قبل انقضاء خمس سنوات من تاريخ انقضاء العقوبة السابقة أو من تاريخ سقوطها لمضي المدة، ويقصد بالعقوبة السابقة العقوبة الأصلية دون العقوبات التكميلية الأخرى التي يقضي بها ."[14]

**رابعا: أثر الوصم الاجتماعي في انتشار العود الاجرامي :**

**1)مفهوم الوصم :**

"هي العملية التي تنسب الأخطاء والآثام الدالة علي الانحطاط الخلقي الي أشخاص في المجتمع، ويعد جوفمان أول من عرض هذه النظرية من خلال كتابه حول الوصمة، بيد أننا لا ننسي أن جورج هربرت مد في كتابه حول سيكولوجية العقوبة القضائية (1928)قام بتحديد معالم نظرية الوصم الجنائي حين ذهب الي أن العقوبات الصارمة المتسلطة علي المنحرفين والمجرمين تتعارض مع مبدأ اعادة ادماج المنحرف وهذه العقوبات قد تؤدي الي تدمير الاتصال بين المنحرفين وبين المجتمع مما يولد الكره والعدوانية بين المنحرفين وانتهي ألي أن النظام السائد فشل في ردع المنحرفين وساهم في الابقاء علي طبقة اجرامية "[15]

لذا يعرض **جوفمان ثلاث أبعاد للوصم الاجتماعي :**

**أ/المنحرف الموصوم :**

"الشخص المنحرف هو شخص مصاب بوصمة اجتماعية أو أنه يتميز باختلاف غير مرغوب فيه يحرمه من التقبل الاجتماعي أو تأييد المجتمع له المنحرف مختلف جسميا أو نفسيا أو اجتماعيا

**ب/المركب المنحرف سوي :**

الموصوم والسوي ليسا شخصين واقعين وانما هما منظوران مختلفان أذ تختلف طبيعة العمليات الانحرافية ومعناها نظرا لتباين حجم الجماعات ومن جهة أشار نوال مايو الي الوصم الاجتماعي الذي يتعرض له

المنحرف مما يجبره علي تقمص الصورة السلبية التي وصم بها اذ أن المجتمع مسؤول عن ظهور الانحراف فالانحراف ليست مشكلة يتحمل مسؤولياتها المنحرف وحده بل هي مسؤولية الاسرة والمجتمع أيضا "[16].

"لذا يعتبر فرانك تاننبام في كتابه الجريمة والمجتمع 1938ويجدد ذكرها في الستينات والسبعينات علي يد مجموعة علماء وهي تري "أن الفرد يوصف حسب تصرفاته لذا فان المجرم يعطي سمة الاجرام بناءا علي تصرفه الاجرامي والفكرة الأساسية لهذه النظرية "ان الانحراف ظاهرة نسبية غير ثابته تخضع في طبيعتها الي تعريف الجماعة وتنشأ بحكمها، اذ تعتبر هذه الجماعة ان بعض الانماط السلوكية هي خروج كبير علي بعض القواعد التي تقنعها الجماعة، ولذلك يوصم فاعلها بوصمة الخروج علي المجتمع أو بالأحرى الخروج علي قواعد المجتمع ولذلك فان الانحراف والجريمة لا يقوم علي نوعية الفعل الذي يسلكه الشخص بل علي النتيجة التي تترتب عليه أو علي ما يطلقه الاخرون من صفة الفاعل حيث يوصم بوصمة الانحراف وعليه فان الانحراف ذاته لا يتحدد بذاته وانما لما يراه الاخرون فيه وردود فعلهم ازاءه"[17]

"وتتصف عملية صنع المجرم بأنها عملية تحتوي علي عناصر وضع علامات وألقاب وتعريفات وفعل وشرح،حيث تقوم الجماعة بإلصاقها علي الشخص وتؤدي عملية الوصم هذه الي خدمة أغراض الجماعة وتحقيق البعض من أهدافها حيث أنها تساعد علي بلورة نقمة الجمهور ضد الشخص المخالف وأيضا نعمة الفرد الموصوم نحو نفسه واحباط معنوياته وتشوية أخلاقياته، وتنطلق نظرية الوصم للجريمة من خلال عملية التفاعل بين الفعل الاجرامي ورد الفعل الاجتماعي الناشئ عنه والذي ينتج عنه بالمحصلة اطلاق الوصم علي فاعل السلوك الاجرامي من قبل المجتمع وما يترتب علي ذلك من اثار اجتماعية ونفسية تبقي معه حتي مماته "[18]

"ويذهب بيكر أن تسمية سلوك علي أن منحرف يعتمد علي رد فعل افراد المجتمع ازاء هذا السلوك فيرجع بيكر عند دراسة سلوك الانحرافي الي رد فعل المجتمع تجاه السلوك من خلال الاجابة علي تساؤلنا الاثنين :

1"/ما هو مفهوم أعضاء المجتمع عن الانحراف وكيف يحددونه ؟

2/ماهي طبيعة الأنماط السلوكية والخصائص الشخصية التي ينظر اليها أفراد المجتمع علي أنها انماط وخصائص منحرفة ؟

"ويذهب بيكر الي أن المجتمعات هي التي تحدد الانحراف وذلك من خلال تحديد بعض القواعد التي تعد انتهاكا انحرافيا من وجهة نظر أفراد المجتمع، وبهذا فان الانحراف هنا لا يكمن في ذاتية الفعل الذي يرتكبه الفرد وانما يرتبط برؤية المجتمع نحو هذا السلوك، ويقول اخر فان الانحراف هنا لا يكمن في ذاتية الفعل الذي يرتكبه الفرد وإنما يرتبط برؤية المجتمع نحو هذا السلوك، وبالتالي فان الشخص يعد منحرفا عندما ينظر اليه المجتمع علي أن كذلك ويقول اخر فان الانحراف هنا ليس صفة يوصف بها السلوك في ذاته ولكن خاصية يخلع المجتمع علي سلوك معين لأخذ افراده في ضوء القيم والمعايير السائدة،في ضوء القانون الذي يعكس قيم المجتمع بوصف السلوك بأنه جريمة وأن مرتكبه مجرم [19]."

"لذا يقصد بيكر في خلق الانحراف القواعد والظروف وخصائص الفرد وردود فعل اولئك في الجمهور التي تعمل علي قصر هذه الافعال والتي هي منحرفة من الافعال الغير منحرفة وحتي لو وجدت كسلوكيات متشابهة وأنه

ليس من الضروري أن يكون السلوك موجود المهم هو اعتقاد أصحاب ردود الفعل بوجوده وعليه فان ردود فعل السلوك هي التي تخلق الانحراف،كما سمي بيكر بالمنحرفين يتم اختيارهم ووصمهم "[20].

ولو أسقطنا محتوي هذه النظرية علي المرأة فان أسباب العود الاجرامي عند المرأة مرتبط بالنظرة المجتمعية للمرأة ازاء ارتكابها أول فعل اجرامي تبدأ ردود الفعل الاجتماعي تلاحقها ابتداءا من دخولها السجن وخروجها منه تبدأ تلك الصورة النمطية تلاحقها حتي وان تابت عن هذا السلوك المنحرف فان رد الفعل الاجتماعي السلبي (الوصم)الذي حصلت عليه من طرف الاسرة والمجتمع قد أثر عليها من ناحية تقييمها لنفسها باعتبارها عضوا يتفاعل في المجتمع فانها تتقمص تلك الادوار والأفعال التي نعت بها المجتمع مما يؤدي الي عودتها للجريمة انتقاما من الأسرة والمجتمع .

"لذا فان نظرية الوصم توجه اللوم والنقد نحو المجتمع والجماعات التي تخلق الانحراف وذلك بوضعهم القواعد الاجتماعية التي تكون خرقها انحرافا وتطبق تلك القواعد علي اناس معينين ووصفهم بالخارجين أو الغرباء فرواد نظرية الوصم يرون أن الانحراف ليست صفته الواقعة التي يرتكبها الفرد وأنما هو اثر تطبيق الاخرين للقواعد والقوانين علي المذنب فمجرد ادانة شخص في جريمة ما يعطي لقب مجرم وتبقي هذه المعاملة متحيزة ويحدث كل هذا سواء اكان ارتكب جريمة فعلا أو لم يرتكبها وكأنما هو يعاقب علي نتيجة وصمة علي السلوك نفسه "[21]

"ولذا قد اثبتت الدراسات أن الوصم بالاجرام له تأثير لأنه يحول دون اندماج المفرج عنه في المجتمع لأنه وصم بالأجرام وبالتالي يكون تصرفه علي هذا الأساس بعد رفضها من المجتمع المحيط بها، أو أنها شعرت أن معاملتها أثناء محاكمتها وأثناء سجنها تتسم بالكراهية والنظر اليها كمجرمة لا يمكن اصلاحها فأصبحت تتمادي في سلوكها بناءا علي هذا الاعتقاد ."[22]

خامسا/**العوامل الاجتماعية المؤثرة في العود الي الجريمة عند المرأة :**

**العوامل الاجتماعية :**

هي مجموع الظروف التي تحيط بالمرأة منذ ولادتها وتؤثر في تكوين شخصيتها وتوجيه سلوكها وتحدد تلك الظروف بالبيئة الاجتماعية للفتاة، وتوصف تلك البيئة بأنها انحرافية إذا ارتبطت بالعوامل المكونة لها للسّلوك الإجرامي بدراسة السببية والبيئة الاجتماعية تتكون من مجموع الظروف العامة التي تمارس تأثيرا مباشرا على سلوك الفتاة وقد تساهم في انحرافها.

**جهل الوالدين بأساليب التربية السليمة :**

"كما يمكن أن يكون الوالدان مصدر أمان وعطف وثقة بالنسبة للمرأة، فإنه يمكن أن تكون أيضا سببا لخيبة أملها وكبتها وذلك من خلال أسلوب المعاملة التربوية التي تتلقاها المرأة، وقد رأى برت من خلال أبحاثه أن معاملة المرأة بحزم زائد يمكن أن يولد لديها الرغبة في الانتقام أو يمكن أن يولد لديها ردود فعل كالسرقة، والقتل...الخ، ومن ناحية أخرى فإن التساهل الزائد في معاملتها ينمي لديها شخصية ضعيفة غير قادرة على تنمية العلاقات الاجتماعية مع الآخرين".[23]

**المشاحنات اليومية :**

"تعد عاملا هاما في حدوث السلوكيات الإجرامية لدى المرأة، كما لوحظ أن تلك المشاحنات اليومية يمكن أن تؤدي إلى مشاكل، وقد تحمل المشاحنات اليومية الخلافات بين الوالدين للمرأة فالضغط ألوالدي وضغط الرفاق ...الخ، يمثل مبدأ أكثر قوة لدى المرأة وينمي في نفسيتها الشعور بعقدة النقص، وحب الانتقام، الحقد والكراهية ...الخ، وهذا قد يؤدي بها إلى ارتكاب السلوك الإجرامي".[24]

"فشيوع التوتر في الأسرة وازدياد المصادمات بين الأزواج يتلف العلاقات القرابية ويولد فيها الخطر وردود الفعل ومنها الفعل الإجرامي، وقد ينجم التوتر بين الأبوين والمشاجرات الدائمة بينهما فيقل الاحترام وتهدر حقوق أفراد الأسرة وقد تؤدي هذا الأخير صراعا اجتماعيا نفسيا قد يصل إلى ارتكاب المرأة السلوك العنيف".[25]

**التفكك الأسري :**

"هي حالة تشير إلى توتر والتصدع أو الضغط يطرأ على النسق الأسري والتفكك الكامل الذي يؤدي إلى تحطيم وانهيار النسق ويستخدم معظم علماء الاجتماع هذا المصطلح للإشارة إلى حالة التدهور الذي يصيب الضوابط الاجتماعية، وينتهي توماس وزنانيكي إلى أن التفكك الأسري والاجتماعي الذي يحدث في المجتمع، ومن ثم فإن المظاهر المعيارية تكون أمرا وثيق الصلة في أية مناقشة لتلك الاضطرابات حيث قد تحلل الحياة الأسرية مشكلات تؤدي إلى اضطراب العلاقات بين الزوجين وإلى السلوكات الشاذة والمنحرفة مما يهدد استقرار الجو الأسري وللصحة النفسية لكل أفراد الأسرة".[26]

وقد يؤدي النزاع والشجار المستمر بين الزوجين عاملا رئيسيا في التفكك الأسري ولا شك أن حالة الخصومة والشجارات التي تجرى على مرأى من الأبناء تترك بصماتها على شخصيتهم فتجدهم يهربون من جو الأسرة المضطرب المشحون بالتوتر وعدم الاستقرار والصراع بالبحث عن بديل يتقبله وينتمون إليه ويصبحون أعضاء فيه، وفي اغلب الأحيان يكون هذا البديل هم رفقاء السوء الذين هم عناصر هدم بدلا من أن يكونوا عناصر بناء وهذا بدورهم قد يؤدي بهم إلى ارتكاب السلوك الإجرامي.

"ولقد برزت عدة دراسات في هذا الصدد أن التفكك الأسري يلعب دورا بارزا في انحراف النساء وإجرامهن وخصوصا في حالات النزاع الدائم والانفصال المصحوب بزواج لاحق تتكرر فيه النزاعات بين الأبناء وزوجة الأب أو زوج الأم".[27]

**الطلاق :**

"يعتبر صورة من صور التفكك الاجتماعي نظرا لأثاره السلبية على الفرد والمجتمع خاصة الفتيات ويقصد بالطلاق هو حل العصمة بين الزوجين عليها وإنهاء عقد الزواج بأحكامه وأثاره فيزول حل الاستمتاع الذي كان بين الزوجين ولا يملك الزوج بعده من القوامة التي كانت له عليها من غير الحاجة إلى النية".[28]

"لذا يترك الطلاق أثاره السلبية على المطلقين أنفسهم وعلى أطفالهم وعلى المجتمع المحلي، فالطلاق قد ينتج في اضطراب في التنشئة الاجتماعية للأبناء واحتمالية انحرافهم وتعرضهم إلى الجريمة مع تشرد الأبناء، وسوء تكيفهم للمحيط الأسري والمجتمعي ومن الآثار المتمخضة عن الطلاق انحراف الفتاة وانزلاقها إلى هاوية الجريمة ذلك أن الطلاق يجعل الأبوين غير مهتمين بتربية الأبناء ورعايتهم وحمايتهم من أخطار الانحراف والجريمة، وقد يقودهم إلى الاختلاط بأبناء السوء مما يؤدي إلى اعوجاجهم وتحطم شخصيتهم أو انفصامها".[29]

**العوامل الاقتصادية :**

هي تلك الظروف التي تحيط بكل فرد، والظروف الاقتصادية هي البيئة الاقتصادية التي قد تكون اثر في إجرام النساء.

**الفقر** : مثله مثل باقي المفاهيم في العلوم الاجتماعية التي تتميز بحملها من مضامين ودلالات فلسفية معرفية ترتبط بالإنسان في المجتمع والتي لم تلقى إجماعا تاما حولها، لذا فإن مفهوم الفقر قد اختلف في تحديده المفكرون والخبراء ويبدوا أن الاختلاف يتناسب مع علماء الاقتصاد الذين يقومون على معايير كمية وعلماء الاجتماع الذين يقومون ويركزون على المعايير الاجتماعية.

"وعليه يمكن تعريفه بأنه العجز في تحقيق الحاجات المادية والمعنوية للفرد".[30]

"قد تؤثر الظروف الاقتصادية للمجتمع في كيان الأسرة وأحيانا ينعكس العجز في الموارد الاقتصادية في المجتمع على الأسرة ويشكل الفقر أحد هذه المشكلات، ويبدوا الفقر في حالة قلة الدخل أو انعدامه لذا فإنه يحتوى على تأثيرات تنعكس على العلاقات الأسرية فمن خلاله يسود التصرف في الدخل فينخفض المستوى الاقتصادي في الأسرة وقد تؤدي بالمرأة إلى ارتكاب السلوك الإجرامي".[31]

"وفي ضوء التحليل الاقتصادي لقد أجريت العديد من الدراسات المتخصصة في علم الإجرام أن غالبية المجرمين ينحدرون من بيوت فقيرة وأن انخفاض المكانة الاقتصادية بين المجرمين قد يكون عاملا لجرائم السرقة أو الجرائم التي ترتكب ضد الممتلكات فإن الفقر والبطالة سببا هاما ومباشرا للجريمة فقد أوجد أن نسبة قليلة فقط من الأشخاص أو الفقراء يتجهون صوب الجريمة كحل لمشاكلهم الاقتصادية".[32]

**المسكن :**

"مسكن الأسرة أثر كبير في تكوين شخصية المرأة وفي تحديد مدى استجابتها للمؤثرات الخارجية فإذا كان المسكن ضيقا بحيث يكتظ فيه سكانه أو كانت الأسرة مسكن في حجرة واحدة ومن بين عدة حجرات المسكن واحد يسكنه عدة عائلات كما يحدث في الأحياء الشعبية فإن هذا الوضع غير سليم من الوجهة الخلقية والوجه الاجتماعي فكثرة عدد الأفراد في حجرة واحدة أو مسكن يؤدي إلى عدة آثار تعد خطيرة في مجال الإجرام بصفة عامة".[33]

**البطالة :**

"هي آفة اجتماعية خطيرة تحرم المجتمع ثمار جهود أبنائه وعطائهم وإسهاماتهم في معارك الإنتاج وملاحم التنمية وفي حركة النهوض بالمجتمع، مما يؤدي إلى انخفاض الدخل القومي والفردي وإلى جانب ذلك فإن التعطل ينمي الشعور بالأفراد بالحقد والحسد والكراهية فضلا عن شعوره بفقدان الثقة بنفسه وشعوره بأنه في طريق إلى العجز الكلي أو الجزئي وإلى أن يصبح مهملا في المجتمع".[34]

وفي هذا الصدد يرى الكثير من الباحثين المتخصصين في علم الإجرام على أن الزيادة في بطالة الشباب يمثل مصدرا قويا للضغط، فالشباب العاطل يواجه عدم إشباع اقتصادي ويضيع له الفرصة الوصول إلى المكانة والاحترام والتدخل فإن الشباب الذين يفشلون في إيجاد وظائف قد يصبحون محبطين وساخطين ضد المجتمع الذي شد هذا المدخل لهم.

"وفي الدراسة قام بها برينار ( brunner) 1977 ودراسة colldge عام 1982 عن وجود صلة وعلاقة بين البطالة وزيادة الضغط الأسري، كما ينتج عن سوء الأحوال الاقتصادية للأسرة ويؤثر أيضا على صحة العامل وأسرته ويعرضهم لضغوط نفسية وعصبية مما يؤدي إلى التفكك الأسري وممارسة العنف في حل مشاكلهن وبينت الدراسة أيضا أن تأثير الظروف الاقتصادية السيئة على ارتكاب الجرائم يؤخذ اتجاهين الأول مباشر مثل ارتكاب بعض جرائم القتل من اجل السرقة والآخر غير مباشر من خلال ممارسات العنف والتي تعد جزءا من ثقافة الفقر والتي تتمثل في الضرب...الخ، أو في استخدام الأسلحة البيضاء في المشاجرات بين الأقران والجيران كدليل على الرجولة والقوة واثبات الذات وغالبا ما ينتهي بجرم وأحيانا بالقتل".[35]

وقد اتضح أن وجود صلة بين بطالة المرأة وسوء التوافق النفسي والشعور بالعزلة الاجتماعية، لأن المرأة تشعر بعدم الآمان المادي وهذه تعتبر كمؤشرات لتنامي الظاهرة الإجرامية لدى المرأة في المجتمع الجزائري والعودة اليها .

**جماعة الرفاق :** "المحاكاة وهي تقليد شخص معين من قبل الشخص المنحرف الأمر الذي أوصله إلى هذه الحالة، حيث يكون غياب التوجيه والقدوة الحسنة وتأثير النموذج السيئ من خلال تهيئة الفرص لطرح نموذجه آمر ويسير ويقود إلى هذا النوع من الانحراف، وقد أوضحت بعض الدراسات في علم الاجتماع أن 87% بأن أسباب الجريمة يعود لرفقاء السوء".[36]

**دور السجون في العود للجريمة :**

"تشير معظم الدراسات في بعض دول اوروبا والولايات المتحدة الأمريكية أن نسبة العود في سجونها تعد معدلات عالية وهي نسبة تمثل مؤشرا خطيرا في مجال الجريمة والعود اليها، حيث يري البعض انه احيانا تؤدي عقوبة السجن الي انسلاخ السجين عن المجتمع ماديا ومعنويا فتعطيه فرصا كبيرة للاتصال بغيره من المسجونين الخطيرين حيث تلعب القدوة السيئة دورها في تمجيد الجريمة والمباهات فيها، انها تفتح عينه علي ضروب من صفوف الاجرام الأكثر خطرا وأشد جرأة وقد تبين من الاحصائيات أن الحكم بايقاف تنفيذ العقوبات القصيرة المدة كان له أثر في تخفيض نسبة العود ."[37]

"وهنا تجدر الاشارة بنا الدور الذي تلعبه المؤسسة العقابية في امكانية عودة المفرج عنها للسجن مرة اخري نتيجة اختلاطها واكتسابها لأنماط سلوك داخل السجن أسوأ مما كانت عليه قبل دخولها السجن في المرة الاولي رغم الدور الذي تلعبه المؤسسة في الاصلاح والتأهيل لعدم عودتها للجريمة مرة اخري لارتكاب اي نوع من الجرائم التي كانت ترتكبها من قبل، اذ تعد المخالطة داخل السجن أخطر من المخالطة خارجه، فالسجون تجمع كل من ارتكب جريمة خارج القانون ويعاقب عن ذلك السلوك، أما المخالطة خارج السجن فهي تجمع بين كل ماهوسئوماهو جيد، قد تصبح المرأة في المجتمع صالحة اذا ما رافقت رفقة حسنة وأن كانت لديها الاستعداد للقيام بسلوك مخالف للقانون أما داخل السجون فقد يجد ما يشجعه مرة اخري للقيام بممارسة نفس السلوك الذي دخل وعواقب السجن بسببها الامر الذي يعد محكا خطيرا في سلوك المفرج عنها فيما بعد."[38]

"لذا يلعب السجن بالتأثير علي سلوك النزيل من ترسيخ الاتجاه الانحرافي في نفوس النزلاء كما ركز البعض علي تأثير الاختلاط بين النزلاء وكان العود الي الجريمة بعد الافراج عن النزلاء لذا فان النزيل يتعلم القواعد

والتفاصيل الفنية لحياة السجن بل انه يتعلم نماذج سلوكية اخري فيتعلم النزلاء عمليات الشذوذ الجنسي ويكرهون الموظفين في السجن كما يكرهون من هم خارج السجن بصفة عامة ولا يثقون بهم ولا يتقبلون فقط قانون السجن المقرر غير الرسمي بل انهم يحاولون تنفيذه وهم لا يعتقدون في ضرورة مساعدة المحيطين بهم والتستر عليهم [39]".

"لذا فان بعض أنماط السلوكات الأنحرافيةالتي يتعلمها النزيل داخل السجن انطلاقا من أن وجود هذه الممارسات المنحرفة بالسجون ينبئ بأن بيئة السجن بيئة تفتقد الي ركن هام من أركان عملية التأهيل بجانب أن اقدام عدد أكبر علي ممارسة الافعال المنحرفة داخل السجن يعد مؤشرا واضحا ينبئ بتأثير سئ للسجون علي النزلاء .[40]"

"وقد قام خبير الاحصاء بمبادرة منه بتحليل السجل الاحصائي الجنائي لأكثر من 800 محتجز افرج عنه،30 منهم ارتكبو جريمة جديدة أعادتهم الي السجن وبينهم مذنبون بارتكاب جرائم خطيرة (القتل العمدي أو محاولة القتل، وبعد مرور خمس سنوات علي اطلاق سراحهم،بلغ معدل عودة المعتقلين السابقين الي السجون،وجميع الجرائم بنسبة 41%في المتوسط، وبالنسبة الي جرائم القتل ينخفض الي أقل من 0،5والاعتداءات الجنسية البسيطة الي 1%"[41]

**قصور الرعاية الاحقة للمفرج عنهم :**

"تمثل الرعاية الاحقة احدي السبل الهامة في حماية الفرد عنه من العود مرة اخري للممارسة السلوك الاجرامي بعد خروجه من المؤسسة العقابية وتحول دون اتجاه لنفس المسلك الذي كان يسلكه قبل دخوله السجن

ولكن عندما يصبح هناك نوعا من القصور المباشر أو غير المباشر بهذا الدور الهام نجد أنه قد تكون الفرص سانحة للعود والممارسة الاجرامية مرة اخري في ظل عدم رقابة جيدة أو اهمال تقديم كل ما يلزم لتلبية الاحتياجات الرئيسية التي قد يحتاجها المسجون في ظل مواجهة المجتمع والتكيف من جديد لحياة صالحة، تستلزم أن يكون نوعا من المسؤولية الاجتماعية من كافة القطاعات، كيف يتخطى ذلك الشخص المفرج عنه مرحلة ما بعد السجن وهي من أهم المراحل الاصلاحية والعلاجية لهذا الشخص في التخلص من أية ميول أو استعدادات نحو ممارسة الاجرام مرة اخري ."[42]

"وتجدر الاشارة بنا أن المفرج عنها لكثير من المشكلات بعد خروجها من السجن وعلي رأسها المشكلات الاقتصادية، نتيجة عدم توافر فرص عمل، أي مورد مادي له خاصة عندما يبدأ في البحث عن عمل مناسبة خاصة ما تعلمته من السجن من مهنة قد تفيده في تلك المرحلة الجديدة، تحاول أن تستفيد منها في مرحلة الافراج، الا انه قد تستفيد منها في مرحلة الافراج الا أنها قد تصطدم بواقع مصدم له برفض المجتمع له وخاصة أرباب العمل الذين يخشون منه ويرفضون تشغيلها لديهم ولا أي جهة اخري تسمح له بالعمل لديها، مما يشكل هنا عائقا ماديا ونفسيا مما يؤدي الي الاستسلام مرة اخري لطريق الجريمة والانحراف لتتمكن من العيش داخل المجتمع، والتي تمثل له السبيل الوحيد في مواجهة الحياة بعد خروجها من السجن ."[43]

**خاتمة :**

وفي الأخير يمكن القول أن عملية الوصم الاجتماعي لها تأثير علي سلوك المرأة المجرمة مما يؤدي بها الي ارتكاب الجريمة ودخولها الي السجن وخروجه منه في ظل التقييم السلبي ازاءها من طرف الأسرة أو المجتمع فتبدأ بتقمص المفاهيم والنعوت التي وصمها اياها المجتمع مما يؤدي بها الي ارتكاب الجريمة انتقاما ونقما علي أفراد المجتمع .

**قائمة المراجع :**


[1]–رفيع العمري ال بن محمد صالح .**العود الي الانحراف في ظل العوامل الاجتماعية**، مركز الدراسات والبحوث، الرياض،2002، ص23

[2]–رفيع العمري ال بن محمد صالح .**العود الي الانحراف في ظل العوامل الاجتماعية**مرجع سابق، ص23

[3]نفس المرجع ص25

[4]–نفس المرجع،ص25

[5]–نفس المرجع، ص25

[6]–توفيق عمر عصام .سحر فتحي،عمر.**المشكلات الاجتماعية المعاصرة مداخيل نظرية تجارب عربية** :دار الفكر، الاردن،ط1،2008،ص10

[7]–الشهراني بن سياف، ناصر .**العود الي الجريمة كظرف مشدد في الشريعة الاسلامية والأنظمة**،مشروع مقدم استكمالا لمتطلبات الماجستير في مكافحة الجريمة، تخصص التشريع الجنائي الاسلامي، الرياض، 1998،ص50

[8]نفس المرجع، ص50–

[9]–نفس المرجع،ص51

[10]الشهراني بن سياف، ناصر .**العود الي الجريمة كظرف مشدد في الشريعة الاسلامية والأنظمة**– ص52

[11]–أبو عامر زكي محمد .**قانون العقوبات القسم العام** :الدار الجامعية، مصر،1992،ص449

[12]–نفس المرجع،ص449

[13]–القهوجي، عبد القادر.**شرح قانون العقوبات، القسم العام،النظرية العامة للجريمة**،دار الهدي للمطبوعات، بيروت،2002،ص330

[14]–نفس المرجع، ص331

[15]–بوخميس،بوفولة .**انحراف الاحداث من منظور قيمي أخلاقي**، المكتب الجامعي الحديث، الجزائر، 2014،ص285

[16]بوخميس،بوفولة .**انحراف الاحداث من منظور قيمي أخلاقي**،مرجع سابق،ص ص285/286

[17]–الأمير خليل،ابراهيم وعد.الحواسم. دراسة لرد الفعل الاجتماعي حسب نظرية الوصم،اداب الرافدين،العدد 56،ص ص14/15

[18]–الأمير خليل،ابراهيم وعد.الحواسم. **دراسة لرد الفعل الاجتماعي حسب نظرية الوصم**،مرجع سابق 14/15/

[19]–السمري محمد،علي.**علم الاجتماع الجنائي** :دار المسيرة،عمان،ط2،2011،ص240/241–

**،نظرية علم الجريمة**تر: دياب البذانية،عارف الخطار واخرون،الاردن،ط1،2013،ص175–

[20]– frankp.williams،marlynds.mchane–

[21]–التميمي عودة، ابراهيم خليفة .**الوصمة الاجتماعية وظاهرة العود الي الجريمة** : مجلة اليرموك،الاردن،العدد7،ص116

[22]–عبد اللطيف، أحمد رشاد.**أساسيات الدفاع الاجتماعي في الخدمة الاجتماعية** :،دار الوفاء،الاسكندرية،ط2007،1،ص165

[23]– جعفر محمد، علي. **حماية الأحداث المخالفين للقانون والمعرضين لخطر الانحراف دراسة مقارنة** :المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، ط1، 2004، ص 81، بتصرف.

[24]– فايد على، حسن. **المشكلات النفسية الاجتماعية** :طيبة للنشر، القاهرة، ط1، 2005، ص 207، بتصرف.

[25]– رشوان احمد، عبد الحميد حسن. **المشكلات الاجتماعية دارسة في علم الاجتماع التطبيقي** :المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2010، ص 164، بتصرف.

[26]– السيد جابر، إبراهيم. **التفكك الأسري الأسباب ومشكلات وطرق علاجها** :دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص 67.

[27]– هيلين،دوتش. **الفتاة العربية المراهقة الواقع والآفاق** :مجد المؤسسة الجامعية، بيروت، ط1، 2007، ص 168، بتصرف.

[28]– رشاد موسى، عبد العزيز على. **سيكولوجية القهر الأسري** :عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2008، ص 101.

[29]– الحسن محمد، إحسان. **علم اجتماع المرأة، دراسة تحليلية عن دور المرأة في المجتمع المعاصر** :دار وائل، عمان، ط1، 2008، ص 171.

[30]– قرة، إسماعيل. **عولمة الفقر** :دار الفكر للنشر، الجزائر، 2003، ص 18.

[31]–Born , Michel. **Psychologie de la délinquanse**, Belgique,2 edition,2006,p 69.

[32]– العيسوي، عبد الرحمان. **سيكولوجية الإجرام** :دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 2004، ص73.

[33]– عبدة احمد هاني، خميس. **سوسيولوجيا الجريمة والانحراف** :دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2008، ص 70.

[34]– العيسوي، عبد الرحمان. **الاضطرابات النفسية وعلاجها** :الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 120.

[35]– سموك، علي. **إشكالية العنف في المجتمع الجزائري من اجل الدراسة مقارنة سوسيولوجية** :ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص158.

[36]– شاكر مجيد، سوسن. **العنف والطفولة، دراسات نفسية** :دار صفاء للنشر، عمان، ط1، 2008، ص 181.

[37])–محمد عباس.منال.**الدفاع الاجتماعي بين العولمة ومجتمع المخاطر** .دار المعرفة الجامعية،مصر،2014، ص176

[38])–محمد عباس.منال.**الدفاع الاجتماعي بين العولمة ومجتمع المخاطر**، مرجع سابق،ص176

[39]–غانم عبد الغني .عبد الله .**أثر السجن في سلوك النزيل** :دار حامد،الرياض،ط2014،1،ص28

[40]–نفس المرجع،ص28

[41]–le recidivecriminelleal,epreuve des chiffres crewenelle،moulins،le 26/05/2008

[42]–محمد عباس.منال.**الدفاع الاجتماعي بين العولمة ومجتمع المخاطر**،مرجع سابق، ص174–

[43]–نفس المرجع،ص175–